Route Educational and Social Science Journal ISSN: 2148-5518

Volume 5(1), January 2018

Article History

Received/Geliş	*Accepted/Kabul*	*Available Online/Yayınlanma*
20/12/2017	*27/12/2017*	*10/01/2018*

تطور منابع تمويل الارهاب وطرق مواجهتها

أ.م. د محمد عباس احمد

ان مصادر تمويل الارهاب تعد الشريان الرئيسي لحركة هذه التنظيمات الارهابية حيث ساعدت التطورات التي شهدها الاقتصاد العالمي الى تنامى ظاهرة العولمة الذي رافقها بروز مصطلح الارهاب وكان من افرازات العولمة الاقتصادية تنامي ظاهرة تبيض وغسيل الاموال التي تعد من اهم مخاطر العولمة نتيجة الترابط الوثيق بينها وبين تمويل الارهاب اذ تنتقل الاموال بمختلف الطرق والوسائل في جميع انحاء العالم حيث يتم نقلها وغسلها ثم استخدامها للغاية التي تم نقلها من اجلها ، مما جعل المجتمع الدولي يواجه تحديا كبيرا متمثلا في مواجهة تمويل الارهاب الدولي في بيئة اضحت خصبة للتدويل النقدي و لنمو تجارة المخدرات وتجارة الاسلحة والاتجار بالبشر وغسيل الاموال ،حيث المال والتمويل اساس التنظيمات الارهابية لتحقيق اهدافها ونتيجة لانحسار هذه المصادر نتيجة الجهود الدولية والعربية بدأت هذه التنظيمات بالبحث عن مصادر اخرى للتمويل مصادر ذاتية جديدة بالمنطقة العربية ومناطق العالم المختلفة تضفي عليها طابع الشرعية حيث استطاعت توفير بعض الاليات لزيادة مصادر تمويلها سواء من حيث سيطرتها على بعض المناطق وسيطرتها على مشتقات النفط وايضا طرق جديدة للتمويل من بينها تدفق الارهابيين على نحو لم يسبق له مثيل على المنطقة العربية مما ادى الى تضرر تلك المناطق بعد تزايد سفر الارهابيين الاجانب مناطق النزاع، لتبرز ظاهرة جديده وهي تصدير الارهاب وتمويله.

لذا لابد من دراسة خطورة تمويل الارهاب تبيض وغسيل الاموال والكثير من عمليات التمويل التي اتخذت غطاء الشرعية وما ينتج عنها من مشاكل ومخاطر تقوض خطط التنمية وتعرقل جهود الاستثمار مما يهدد الاستقرار السياسي والاقتصادي والامني ويخل بسيادة القانون

وقد جاءت اهم النتائج والتوصيات

- هناك جهات دولية واقليمية ومحلية تقوم بتمويل الارهاب في الكثير من الدول ومما يساهم في تنامي دورها هو ضعف الاجهزة الرقابة المحلية لحركة انتقال رؤوس وضعف التعاون الدولي والاقليمي في انتقال الاموال والاشخاص ما بين الدول اذن لابد من التعاون الدولي والاقليمي في تتبع حركة انتقال رؤوس الاموال وخلق منظومة دولية لمحاربة دعم الارهاب وتمويله
- تفعيل الرقابة المحلية للأنشطة الاقتصادية داخل الدول ومراقبة تنامي الثروات غير المشروعة
- دعم المؤتمرات الدولية والاقليمية والمحلية التي تسلط الضوء على منابع تمويل الارهاب من قبل الدول
- سن التشريعات القانونية التي تحارب منابع تمويل الارهاب وتواكب التطور العالمي في سرعة انتقال رؤوس الاموال

المقدمـــة

ان مصادر تمويل الارهاب تعد الشريان الرئيسي لحركة هذه التنظيمات الارهابية حيث ساعدت التطورات التي شهدها الاقتصاد العالمي الى تنامى ظاهرة العولمة الذي رافقها بروز مصطلح الارهاب وكان من افرازت العولمة الاقتصادية ظاهرة تبيض وغسيل الاموال التي تعد من اهم مخاطر العولمة نتيجة الترابط الوثيق بينها وبين تمويل الارهاب اذ تنتقل الاموال بمختلف الطرق والوسائل في جميع انحاء العالم حيث يتم نقلها وغسلها ثم استخدامها للغاية التي تم نقلها من اجلها ، مما جعل المجتمع الدولي يواجه تحديا كبيرا في مواجهة تمويل الارهاب الدولي في بيئة اضحت خصبة لنمو تجارة المخدرات وتجارة الاسلحة والاتجار بالبشر وغسيل الاموال حيث المال والتمويل اساس هذه التنظيمات للتحقيق اهدافها ونتيجة لانحسار هذه المصادر نتيجة الجهود الدولية والعربية بدات هذه التنظيمات بالبحث عن مصادر اخرى للتمويل مصادر ذاتية جديدة بالمنطقة العربية تضفي عليها طابع الشرعية حيث استطاعت توفير بعض الاليات لزيادة مصادر تمويلها سواء من حيث سيطرتها على بعض المناطق وسيطرتها على مشتقات النفط وايضا طرق جديدة للتمويل من بينها تدفق الارهابيين على نحو لم يسبق له مثيل على المنطقة العربية مما ادى الى تضرر تلك المناطق بعد تزايد سفر الارهابيين الاجانب مناطق النزاع

لذا لابد من دراسة خطورة تمويل الارهاب تبيض وغسيل الاموال وما ينتج من مشاكل ومخاطر تقوض خطط التنمية وتعرقل جهود الاستثمار مما يهدد الاستقرار السياسي والاقتصادي والامني ويخل بسيادة القانون

اهمية البحث

انطلاقا من ان ظاهرة الارهاب الدولي اخذت بعدا عالميا ومحليا ولتنوع محاور الارهاب بين من يقوم بالدعم ومن يقوم بالجمع وهناك يكون وسيط للتبادل لتصل في النهاية الى منفذ للعمليات الارهابية وهناك من يقوم باكثر من عملية في ان واحد ،لذا يجب البحث في معرفة التمويل الدولي للإرهاب ومن يقف وراء ذلك التمويل ، ولعل معرفة الاثار المترتبة على تمويل الارهاب تقود الدول النامية الى تفعيل اليات الردع لديها والحد من الاثار المترتبة من ذلك التمويل.

هدف البحث

يهدف البحث الى التطرق الى ظاهرة سلبية تنامت في الوقت الحاضر واضحت تاخذ حيزا كبيرا على الساحة الدولية وتهدد امن واستقرار الكثير من دول العالم ومنها الدول النامية .

فالدراسة تهدف الى التعرف على مصادر تمويل الارهاب ومصادره وتحركاته وعلاقته بعمليات غسيل الاموال والاثار السياسية والامنية والاقتصادية المترتبة عن هذه الظاهرة وعلى وجه الخصوص الدول النامية.

فرضية البحث:

ان لظاهرة الارهاب الدولي مصادر ومنابع عدة للتمويل ساهمت في ديمومتها وايقاف تلك المنابع يحد من الارهاب الدولي

منهج البحث

اعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي اي الانتقال من العام الى الخاص ، وقد اعتمدت على اسلوب التحليل الوصفي للتوصل الى معطيات وحقائق تمكننا من الوصول الى حقائق ذات علاقة مباشرة وغير مباشرة بعملية تمويل الارهاب .

هيكلية البحث

يتكون البحث من ثلاثة مباحث رئيسة وخاتمة والتوصيات ، اهتم المبحث الاول بدراسة مصادر تمويل الارهاب واشكال تمويل الارهاب ، وقد ذهب المبحث الثاني الى العولمة وتمويل الارهاب.

اما المبحث الثالث فقد ركز طرق مواجهة تمويل الارهاب ، ومن ثم الخاتمة والتوصيات .

المبحث الاول : مصادر تمويل الارهاب

لايمكن الحديث عن الارهاب دون الحديث عن التمويل لان هذا الاخير هو بمثابة استمرار الحياة بالنسبة للعمليات الارهابية حيث ياتي المال في مقدمة حاجيات التنظيمات الارهابية سواء لا عداد عناصرها وتدريبهم او توفير الوسائل اللوجستية من حيث الاقامة والملبس والماكل وغيرها من المتطلبات اضافة الى اقتناء الاسلحة والمتفجرات ولذلك عمدت هذه التنظيمات في اطار اهتمامها باهمية التمويل للمحافظة على استمرارية نشاطها الاجرامي الى تنوع مصادر تمويلها [1]، لذا فالمال والتمويل بمختلف طرائقه ودوافعه يكون للإرهابين ضرورة مهمة لمباشره عملياتهم الارهابية وما نتج عن التطورات التي شهدها الاقتصاد العالمي خلال العقدين الاخيرين من القرن العشرين الى ظهور مصطلع العولمة والتي تم الاشارة اليه سابقا والذي رافقه ظهور مصطلح الارهاب واخذ موقعه كاساسي على الساحة الدولية وقد كانت افرازات العولمة الاقتصادية ظاهرة غسيل الاموال التي تعد من اهم مخاطر العولمة واخطر شبح يهدد اقتصاد العالم وذلك للارتباط الوثيق بينها وبين تمويل الارهاب لذا وجدنا ضرورة الاشارة الى جريمة غسيل الاموال اضافة الى بيان مصادر تمويل الارهاب وخصائصه .

المطلب الاول : مصادر ومنابع تمويل الارهاب

اولا : تعريف تمويل الارهاب :

لقد تم تعريف مصطلح تمويل الارهاب بموجب المادة 2 اتفاقية الامم المتحدة لقمع وتمويل الارهاب لعام 1999 [2] ولم تعرف كذلك مجموعة العمل المالي الدولية (Fatfالمعنية بالتدابير

---

[1]– مولو الارهاب في مصر ،عبد القادر شهيب ،، دار الهلال ،بلا مكان نشر ،1994– ص 88

[2] اى (يرتكب جريمة بمفهوم هذه الاتفاقية كل شخص يقوم باية وسيلة كانت مباشرة او غير مباشرة وبشكل غير مشروع وبارادته بتقديم او جمع اموال بنية استخدامها او يعلم انها ستستخدم كليا او جزئيا للقيام ب:

بعمل يشكل جريمة في نطاق احدى المعاهدات الواردة في المرفق وبالتعريف المحدد في هذه المعاهدات

أ– اي عمل اخر يهدف الى التسبب في موت شخص مدني او اي شخص اخر او اصابته بجروح بدنية جسيمة عندما يكون هذا الشخص غير مشترك في اعمال عدائية في حالة نشوب نزاع مسلح عندما يكون غرض هذا العمل بحكم طبيعته او سياقه موجها لترويع السكان او لارغام حكومة او منظمة دولية على القيام باي عمل او الامتناع عن القيام به

ج – واضيفت الفقرة الثالثة من المادة اعلاه لكي يشكل عمل ما جريمة من الجرائم المحددة في الفقرة 1 ليس من الضروري ان تستعمل الاموال فعليا لتنفيذ جريمة من الجرائم المشار اليها في الفقرة 1 الفقرتين (أ–ب)

المالية بشان مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب المعترف بها كجهة وضع المعايير القياسية لجهود الدول في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب [3]

ولم تعرف ايضا مصطلح تمويل الارهاب بصورة مباشرة ولاسيما في التوصيات التسع الخاصة بتمويل الارهاب التي اصدرتها عقب احداث 11 سبتمبر / ايلول 2001 الا انها حث الدول ودعتها الى ابرام اتفاقية الامم المتحدة الدولية المعنية بقمع الارهاب وتمويله .

وللتمويل مفهوم ضيق ومفهوم واسع الاول يقصد بالتمويل الاموال التي يتلقاها ويجمعها الارهابيون لتمويل نشاطاتهم والثاني (المفهوم الواسع) يشمل الاموال وغيرها من الجهود و الموارد المستخدمة في هذه النشاطات .

وعليه فالتمويل دعم مالي بمختلف صوره يقدم الى الافراد او المنظمات التي تدعم الارهاب او تقوم بالتخطيط لعمليات ارهابية وقد ياتي هذا التمويل من مصادر مشروعة او مصادر غير مشروعة حيث يعرف الممول : هو كل من قدم العون المادي او المعنوي الى الارهابي فلا ارهاب بدون مال او بدون ممولين لذا فتحديد الممولين ومصادر التمويل المالي من الامور التي يصعب تحديدها على سبيل الحصر والسبب هو السرية التي تفرضها تلك التنظيمات عليها كما لا يمكننا اغفال ان التمويل الذي يقدم لتلك التنظيمات الارهابية قد يكون معنويا وقد يكون فكريا من خلال الترويج لا فكارهم عبر مواقع شبكة الانترنت وعرض شرائط الفيديو لعمليات القتل والتفجير ووضع ارشادات على مواقع الانترنت عن كيفية صنع وتركيب احزمة ناسفة وتحضير السموم وتفجير انابيب الغاز وغير ذك من الطرق وايضا هنالك المخططون والمنفذون فالعقل اخطر من المنفذ لان الاول يمثل القيادة والادارة في التنظيم ويسعون للحكم بوساطة الثاني حيث يحرضون المنفذين للقيام في ارهاب الافراد وترويعهم للوصول الى السلطة

الا ان هنالك الاشخاص المتعاطفون فهم خارج عضوية التنظيم ولديهم فهم خاطئ للمفاهيم الاساسية في الدين والديانات الاخرى وتستغل قيادات التنظيم الاجرامية هذه الفئة للتجنيد

---

[3] نقلا من موقع مجموعة العمل المالي الدولية –شبكة المعلومات العالمية الانترنت – متاح على الرابط

http;//www,fatf.org/pages/aboutus

وتوسيع قاعدة المؤيدين لها حيث ان هذه الجماعات الارهابية تنسب نفسها الى الاسلام وهي بعيدة كل البعد عن تعاليم الدين الاسلامي

ثانيا : الدعم المالي الدولي للإرهاب :

1- الدعم من بعض الدول ذات الاهداف المشتركة : يعد دعم الدولة احد العوامل التي تساعد الجماعات الارهابية على ديمومتها حيث من اكثر مخاطر تمويل الارهاب هي تقديم الدعم من قبل الدول المساندة لمثل هذه الجماعات حيث يوفر لها هذا الدعم الملاذ الامن للجماعات الارهابية من الخطر التي يهددها لكي لايمكن القضاء عليها بالقوة ، ويمكن ان يكون الدعم هو نوع من الحوافز لتقديم معلومات الى الجماعات لتحقيق الاهداف المشتركة وكذلك لتتجنب التكاليف المحتملة من القيام بالعمليات العسكرية التي تريد ان تقوم بها الدولة الراعية للجماعات ضد الدولة المستهدفة داخل اراضيها ، كما ان هذه الجماعات الارهابية تتلقى الدعم المالي من لدن بعض الحكومات الاجنبية بحيث يمكن بواسطة هذا الدعم الاستمرار في نشاطها والمحافظة على بقائها عن طريق تقديم كل انواع الدعم من اسلحة او تدريب او تجنيد لتستعين بها عند اللزوم وذلك لتنفيذ مخططاتها وتحقيق توجهاتها [4] ولهذا ادركت المنظمات الدولية المعنية بالسلم والامن الدوليين بان سلوك الدولة الداعمة للعمليات الارهابية يعد جريمة دولية ضد الامن والسلم الدوليين

- كما لانغفل الاشارة الى ان هنالك انواع اخرى للدعم :

أ – الدعم المالي الذي يقدم من الدول الداعمة للارهاب عبر توفير المبالغ الكبيرة لمثل هذه الجماعات او عن طريق شراء السلع المسروقة والمهربة وتزويد الجماعات الارهابية باجهزة واسلحة حديثة ومواد متفجرة بصورة مباشرة يتم تهريبها الى داخل الدولة عبر منافذ حدودية اوتسهيل مرورها او عن طريق مهربين متخصصين حيث ان توفير هذا الدعم يعد عامل رئيسي لاستمرار العمليات الارهابية

ب– الجهد الاستخباراتي حيث تقدم الدول لمثل هذه الجماعات الخطط اللازمة لتنفيذ العمليات الارهابية وتحديد اهدافها عن طريق اجهزة مخابراتها وتكون تلك الاجهزة مرتبطة باعلى مصدر للقرار في بعض الدول

[4]– تجفيف مصادر الارهاب ،د محمد السيد عرفة ،ط1 – جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ،الرياض ، 2009 ، ص5

ت– كما تقدم الجهد العسكري من خلال قيامها بتدريب وتهيئة المجاميع المسلحة باعلى مستويات التدريب .

ث– ايضا تقوم بالاعداد النفسي من خلال قيام مؤسسات معينة باعداد الانتحاريين نفسيا وتغذيتهم بافكار التطرف والعدوانية وتصدر لهم الفتاوى التي تبيح لهم القتل حتى يصلون الى اقصى درجات الاستعداد للقيام بافعالهم الاجرامية حيث ان العلماء يرجعون انخراط هذا الشخص في التنظيمات الارهابية الى وجود خلل في الشخصية فالشخصية السوية تتوفر على توازن معنوي وتوازن فكري واجتماعي واقتصادي وجسماني حيث ينقسم الاشخاص بصفة عامة الى نوعين :

النوع الاول : يثق في نفسه لتوازن شخصيته معنويا وفكريا واقتصاديا واجتماعيا وجسمانيا

النوع الثاني: لايثق في نفسه لعدم توازن شخصيته معنويا او فكريا او اجتماعيا او اقتصاديا او جسمانيا فيحدث له احباط يترتب اما ان ينسحب واما ان يصبح عدوانيا وارهابيا [5]

فالتوازن المعنوي هو الفهم الصحيح للعقيدة والشريعة والالتزام بما جاء فيها من اداب واخلاق دون تطرف او تعصب او تحزب الا بالحق

لذا فاننا نكون امام جريمة تمويل الارهاب والتي سوف نتطرق الى اركان هذه الجريمة وكالاتي :

الركن المادي والذي يتمثل بالسلوك الاجرامي الصادر من اي شخص ويتمثل في اي صورة من صور جمع المال وتقديمه بنية الاستخدام الفعلي او الكلي او الجزئي

العنصر الثاني يتمثل في المال سواء اكان نقدا او اوراقا نقدية او صكوكا قانونية ايا كان مصدر الحصول على المال مشروعا او غير مشروعا

الركن المعنوي :حيث يتكون من من عنصرين هما العنصر الاول الاهلية الجنائية هو مجموعة العوامل النفسية الازم توافرها في الشخص لكي يمكن نسبة الواقعة اليه بوصفه فاعلا عن ادراك وارادة ويسري على جريمة التمويل فيما يتعلق بالأهلية ما يسري على غيرها من الجرائم

[5]– قضية الارهاب محاولة للفهم السيكولوجي، د صفوت فرج ، مجلة دراسات نفسية ، المجلد الثالث ،العدد الرابع ،اكتوبر 1993 ،ص22

العنصر الثاني القصد الجنائي اي الرابطة النفسية بين الواقعة ومرتكبها والقصد الجنائي يتكون من عناصر ثلاثة هي الارادة والعلم وغاية تمويل الارهاب .

المطلب الثاني: اشكال تمويل الارهاب

ويتخذ تمويل الارهاب الدولي اشكال مختلفة ارتبطت بعملية غسيل الاموال [6] وتحت عدة مسميات اهمها[7]:

اولا: المعاملات النقدية :-

أن هناك الكثير من الأعمال التي تتعامل بالنقد في تعاملاتها وتكون هذه الاخيره مفيده لعمليات غسل الأموال في مرحلة التغطية،مثال ذلك تجاره السيارات المستعمله، وورش الاصلاح ،والمحلات الصغيره ومحلات المواد الكهربائية ،ومحلات المنتجات الجلدية ،ومحلات مواد البناء ولوازم الحدائق ومكاتب البناء والديكور ....الخ .ولهذا فأن الجهات المصرفية والمالية والامنية المختصة تقوم بالبحث في الزيادة في الايداعات النقدية التي لا تتوافق مع الزيادة في حجم الأعمال، وكذلك المحافظة على معدل التدفق النقدي ، بينما الأعمال التي تقوم بها الشركة أو المؤسسة في تناقص ،كما تبحث في الأنماط غير العادية من المدفوعات التي تبدو على غير ذات صلة بالأنشطة التجارية المعنية التي تمارسها، وهو ماموجود في كثير من الدول المتقدمة في حين تعاني الدول النامية من ضعف وترهل هذا النوع من الرقابة الفعالة[8].

ثانيا الشركات والمؤسسات غير البنكية:-

ظهرت العديد من المؤسسات المالية التي بحكم طبيعة عملها تقبل أيداع الأموال لديها وتقبل دفعها لعملائها خلال العصر الحديث، مثالها مكاتب ومحلات الصرافة .ولمراقبة اعمالها تقوم الجهات المصرفية والمالية بالبحث عن مدى معقولية معدل اجمالي الحركات والتقلبات او الفجائيه في حجم الحركات ،والتغير في أنماط الأيداعات –المدفوعات بسبب عدد قليل من الصفقات ذات الحجم الكبير،مثل عمليات شراء كبيرة من مزادات بيع العملة اوالشيكات السياحيه او أوامر الدفع التي تؤدي الى القيام بعمليات صرف من عدد من الدول او العكس تماماً. وبالتالي اضحت تلك

[6] محمد السيد عرفة ، مصدر سبق ذكره،ص24-25

[7] تمويل الإرهاب ، سامي علي حامد ،الطبعة الأولى ،دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية ، 2012 ،ص220.

[8] مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ، جمال عبد الخضر عبدالرحيم ، ط1،دار المحجة البيضاء بيروت ، 2014، ص2

مؤسسات واحده من اشكال تمويل الارهاب الدولي بسبب غياب الرقابة والمتابعة لانشطة تلك المؤسسات

ثالثا: وكالات وشركات السياحة والسفر :-

تعمل احياناً كمكاتب للصيرفه او تقدم خدمة الشيكات السياحية أو تمارس المدفوعات الدولية، ومن ثم تصبح وسيلة جذابة لغاسلي الأموال لتنفيذ مرحلتي الأيداع والتغطية بالتجزئة من مراحل عملية غسل الأموال. وتقوم الجهات المصرفية والامنية بمراقبة المدفوعات(التحويلات) غير العادية للدول غير المتعاونة ،كما حددتها المجموعة الدولية للعمل المالي المعروفة اختصارا باسم (فاتف)(1)[9]، وهي منظمة عالمية متخصصة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الأرهاب بصورة مخالفة للأنماط المعتادة ،كعمليات الشراء الكبيرة للشيكات السياحية ، ومن ثم صرفها في عدد من الدول، والتقلبات الملموسة في انماط العمليات بشكل مغاير تماما لأنماط العمليات المالوفة.

رابعا: الانشطة الاقتصادية التجارية :-

أذ قد يستخدم غاسلو الأموال وممولو الأرهاب هذا النوع من النشاط في مرحلتي الايداع والتغطية للأموال (عن طريق المدفوعات الدولية)، ويكون هذا النشاط قابلاً للأستغلال عندما يكون صغير الحجم ، ويتم التعامل بمنتجات متنوعة أو عندما يتم التوريد والتوزيع بصورة كبيرة على أساس نقدي (وعادة في بضائع متدنية السعر)[10].

خامسا: تجارة المعادن والاحجار الكريمة :-

حيث يستخدم غاسلو الأموال وممولو الأرهاب وسيلة تتمثل في شراء المعادن النفيسة، ومحلات الأحجار الكريمة والمجوهرات والتحف والأعمال الفنية ، ومن ثم يمكن تسهيل مرحلتي الأيداع النقدي والتغطية بالتجزئة من خلال النشاطات التجارية التي تتضمن تعاملات مرتفعه القيمة ،ويصعب فيها تقدير او تقييم قيمة البضائع المبيعة ، مما يسمح بأستخدام قيم ضخمة ومبالغ فيها لتأييد طلبات الدفع.

وتقوم الجهات المصرفية والامنية عادة بمراقبة انماط التعامل التجاري التي تتم مع الدول غير المتعاونة حسب القائمة الصادرة عن المجموعة الدولية للعمل المالي ،ولا يرتبط أسمها عادة بالبضاعة

[9] .مجموعة العمل الدولية ، شبكة المعلومات الدولية، انظر الرابط htpp:// www. Fatf.gafi.org/pages/aboutus

[10] ،السياسة الجنائية لمواجهة غسل الاموال في دول مجلس التعاون الخليجي واتجاهات السياسة الجنائية الدولية المعاصرة ،المطيري ناصر محيا ، دراسة تحليلية مقارنة تطبيقية، رسالة دكتوراه، جامعة نايف للعلوم الأمنية٢٠٠٧م،ص١٧٨

موضوع البحث، والتقلبات غير العادية في أجمالي الحركات أو أنواع الأدوات المستخدمة. ولقد تنامت ظاهرة جديده في الآونة الأخيرة بعد احتلال التنظيمات الارهابية لا جزاء من دول كالعراق وسوريا وليبيا وهي بيع الاثار وكثير من المقتنيات الاثرية الثمينة والعمل على تهريبها خارج حدود الدولة وبمساعدة كثير من الدول لتلك التنظيمات الارهابية.

سادسا: التحويلات المالية الخارجية :-

ذلك أن العديد من عمليات غسل الأموال التي تم اكتشافها تضمنت عمليات تحويل أموال من خلال شركات للخدمات المالية الخارجية ، وهي مناطق ذات انظمة ميسرة للأعمال المالية، بغرض تغطية العمليات المشبوهة وتمويهها بالنظر الى عدم وجود نشاط تجاري يمكن من خلاله ربط هذه العمليات "غير العادية" او "المريبة" حيث تتم هذه الخدمات من خلال شركات الائتمان ،وتجارة البضائع ، ودور الاستشارات المالية.

وللكشف عن نشاطها ،تقوم الأجهزة المالية والأمنية بمراقبة النشاطات الصغيرة التي لها عميل واحد أو عميلان ، والشركات ذات الملكية المتعاونة كما في القائمة الصادرة عن المجموعة الدولية للعمل المالي ، والاستثمار في الاوراق المالية مجهولة المالك (مثل السندات المصدرة لحاملها)، وخاصة عندما يكون ذلك غير مجد اقتصادياً.

سابعا: الشركات الوهمية :-

ان استخدام المشاريع الحكومية والقطاع الخاص في كثير من الانشطه لهذه الشركات غالبا ما يوفر امكانيه لابقاء المالك المستفيد مجهولاً ،الذي قد يكون ضالعاً في عمليات غسل الأموال أو أعمال ارهابيه ،كما أن استخدام أسماء مهنيه للعمل كمديرين لهذه الشركات يوفر مزيداً من الحمايه لغاسلي الأموال وممولي الأرهاب .ويمكن لهذا الأسلوب بالأضافه الى استخدام عنوان خارجي أن يكون أداة فعالة في عمليات غسل الأموال وتمويل الأرهاب.

ثامنا: المؤسسات الخيرية أو غير الربحية :-

حيث يتم اتهامها بأنها تعد وسيلة من وسائل غسل الأموال وتمويل الأرهاب، لذا فأن القواعد القانونية الدولية والداخلية تشترط عند فتح حساب لمؤسسة خيرية أو غير ربحية مسجلة ، ضرورة الحصول ترخيص صالح المفعول من الجهات الحكومية المختصة ، اما عند فتح حساب لمؤسسة

خيرية او غير ربحية غير مسجلة فيجب الحصول على موافقة مسبقة من البنك المركزي في الدولة ذات العلاقه.

تاسعا:التمويل من الفدية :-

أذ أن من أبرز مصادر التمويل للجماعات الأرهابية و أكثرها فاعلية هو قيام الجماعات الأرهابية باختطاف و احتجاز رهائن وطلب الفدية من الدول التي يتبعها الضحايا المحتجزون ، وقد تبلغ الفدية ملايين الدولارات ، وقد يطلب الأرهابيون عادة تجهيز وسيلة لنقلهم والأموال التي حصلوا عليها جراء تلك العملية الى دولة اخرى ؛ ثم تستخدم الجماعات الأرهابية هذه الأموال في تدريب اعضائهم وفي تجنيد أعضاء جدد وشراء أسلحة ومعدات جديدة للقيام بعملياتهم الأرهابية .ومن الأمثلة على ذلك ان أحدى المنظمات الأرهابية الأمريكية قد طلبت فدية مقدارها(٢٠)مليون دولار في شكل مواد غذائية يتم توزيعها على الفقراء ،حيث كان الهدف منها تحقيق دعم معنوي للمنظمة الأرهابية ([11]).

فمن المعلوم أن الضغوط الأقتصادية تؤثر بشكل مباشر في بعض فئات المجتمع فتدفع البعض منهم ألى اتباع سلوك يكون جزء من الارهاب[12]. ذلك أن المال هو عصب الحياة و من ثم يكون له تأثير فاعل في القرارات والتوجهات ، فيسعى بعض الافراد ألى الحصول عليه بغض النظر عن الوسيلة التي يتبعها ، فالغاية تبرر الوسيلة . وهذا ماحدث في العملية الأرهابية التي قام بها الأرهابي كارلوس ، عندما قام باحتجاز عدد من وزراء النفط في اجتماع منظمة اوبك طلباً للفدية . وقد يؤدي الحرمان من بعض الحقوق الأساسية، كالعمل والمسكن ألى اندفاع بعض الجماعات ألى الأرهاب ، مثال ذلك أحداث العنف الأرهابي التي حدثت في مدينة لوس أنجلوس بالولايات المتحدة الأمريكية من قبل جماعات السود والملونين نتيجة حرمانهم من العمل والمسكن. مما لاشك فية أن التخلف الأقتصادي و المعاناة المادية التي يواجهها افراد بعض المجتمعات التي لم تصل جهود الأصلاح الاقتصادي فيها الى اشباع الحاجات الأساسية للمواطنين ، تؤدي الى انتشار ظواهر سلبية في المجتمع مثل البطالة وارتفاع نسبة التضخم ، لهذا تنشط الجماعات الأرهابية في ظل هذا المناخ الملائم فتدفع ببعض الشباب الى سلوك طريق الجريمة الأرهابية ، ثم

[11] محمد السيد عرفه ، مصدر سبق ذكره،24-25

[12] ، الارهاب في المنظور الاقتصادي " التداعيات والحلول، ياسر خالد بركات ،" مجلة نبأ ، العدد 78 ، 3اب /2005 ،ص4 .

تدفعهم الى البحث عن سبل لتعويض الجانب المادي من خلال القيام بعمليات الأرهابية واحتجاز الرهائن وطلب الفدية من الجهات المعنية.[13]

عاشرا: التمويل من السطو المسلح على خزائن الشركات الكبرى والبنوك التجارية:-

يعد السطو المسلح على البنوك وعلى خزائن الشركات الكبرى أحد أنواع الأنشطة الأجرامية الحديثة التي تلجأ اليها الجماعات الأجرامية في العصر الحاضر للحصول على الأموال الضخمة . لذا تسعى المنظمات الأرهابية الى استخدام هذه الوسيلة للحصول على الأموال لتدريب أعضائها وتمويل عملياتها الأرهابية.

احد عشر: التمويل من مبيعات النفط

تلجا الجماعات الارهابية اليوم الى تمويل عملياتها المختلفة من خلال القيام بتهريب المنتجات النفطية عبر حدود الدول او باللجوء الى بيع النفط الخام من الاراضي التي قامت باحتلالها ، حيث تقوم تلك التنظيمات الارهابية بتهريب النفط الخام الى دول مجاورة وبيعه باسعار مخفضه كما حصل عند احتلال بعض الحقول النفطية في العراق وسوريا.

اثنى عشر: التمويل من الاتاوات والضرائب والرسوم

لجات التنظيمات الارهابية الى تمويل مجنديها ومصروفاتها عن طريق فرض الضرائب والرسوم على السلع والخدمات المارة في اراضي تقع تحت سيطرتها ، كما ولجات الى فرض اتاوات على اصحاب المحلات واصحاب الأنشطة الاقتصادية في مناطق خاضعه لها ووصل الحال الى فرض تلك الاتاوات على اجور ومرتبات الموظفين والعاملين.

المطلب الثالث : غسيل الاموال وتمويل الارهاب

تناولت المواثيق الدولية والتقارير تعريف مصطلح تبييض الاموال او غسيل الاموال والتي تدور حول التاكيد على اخفاء او تمويه طبيعة الاموال ذات المصدر الجرمي حيث عرفت بانها التصرف بالنقود

[13] ، الدولة الاسلامية الجذور – التوحش – ،عبد الباري عطوان، المستقبل ،ط1 ، دار الساقي ، بيروت ، 2015، ص34

بطريقة تخفي مصدرها واصلها الحقيقي [14]وهنالك اقنعة خمسة تكفل ضمان التمويه لحقيقة هذه الاموال

1- قناع اقتصادي من خلال الانشطة الاقتصادية سواء كانت ترفيهية او استهلاكية او انتاجية وهو مايؤدي الى خلق قوى اقتصادية مؤثرة داخل المجتمع

2- القناع المصرفي حيث المؤسسات المالية والمصرفية تتكاثر فيه جريمة تبييض الاموال حيث توفر هذه المؤوسسات للاموال غير المشروعة جوا من الامان والسرية من خلال

أ- مبادئ سرية الحسابات المصرفية وعدم قابليتها للتجزئة ماتقدمه المؤسسات من قواعد واليات عمل تقني حيث التحويلات الفورية الالكترونية والبطاقات الممغنطة ودخول وسائل الانترنت جعلتها الوسيلة المصرفيةالمثلى لتطهير هذه الاموال

3-القناع الاجتماعي ويكون هذا ببعض المشروعات الخيرية واعمال الخيرية مثل بناء المستشفيات المجانية والمؤسسات العلاجية على مختلف صورها

والتي يمكن ان تساهم هذه الاموال غير المشروعة في تمويل الجماعات الارهابية من خلال هذه الاعمال الخيرية

4-القناع الدولي حيث يمثل نشاطا لتبييض الاموال حيث يتم التبييض من قبل جماعات منظمة تتوزع فيها الادوار عبر اكثر من جهة وتتبعثر اركان الجريمة على اكثر من اقليم دولة حيث ان تدويل جريمة التبييض لا يتصور حدوثه دون تواطؤ المؤسسات المالية و المصرفية كما ان نشاط تبييض الاموال يتداخل مع نشاط الجريمة المنظمة الدولية بل يعتبر احد وسائلها حيث يمكن ان يكون اداة تمويل ارتكاب جرائم اخرى وخاصة التنظيمات الارهابية

5-القناع السياسي حيث لا يزيد فقط في اخفائه بل يزيد في دعمه واضفاء مظاهر الشرعية والحماية عليه حيث تمويل العمليات الانتخابية مقابله مظلة للدعم والحماية [15]

[14] ويمكن تعريفها ايضا استخدام حيل ووسائل واساليب للتصرف في اموال مكتسبة بطرق غير مشروعة وغير قانونية لا ضفاء الشرعية عليها حيث ان اصلاح غسيل الاموال وتبيضها اصطلاح عصري وهو بديل للاقتصاد الخفي او اقتصاديات الظل التي يتم بها خلط الحرام بأموال حلال ، دور المحاسب القضائي في الكشف والتصدي لعمليات غسيل الاموال ،رافي نزار جميل – مقداد احمد الجليلي ، مجلة الادارة والاقتصاد ،العدد93- المجلد 2 ، الجامعة المستنصرية ،2012، ص 86

[15]- العولمة المالية وتبييض الاموال ، عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ، دار الجامعة الجديدة ،2008 ،ص 23-28

ومما زاد من تسارع وانتشار ظاهرة غسيل الاموال او تبيضها تغلغل العولمة الاقتصادية والسياسية وسيطرة واس المال على القرار السياسي وسيادة الدول على اراضيها لان العالم اصبح بمثابة قرية صغيرة موحدة معلوماتيا ومتضامنة ولو على غير رضا بخصوص ممارسة غسيل الاموال الغير مشروعة لما لها من اثر سيء على الاقتصاد الوطني والعالمي [16]

اذ ترتبط عملية غسيل الاموال وتمويل الارهاب ولاسيما في العمليات المتعاقبة التي يستخدمها الجناة في احكام العمليات لاخفاء المصدر غير المشروع للاموال محل الجريمة

مراحل غسيل الاموال : تمر عمليات غسيل الاموال على اختلاف وسائلها بمراحل ثلاث ياول فيها غاسلوا الاموال اظهار اموالهم وكانها جاءت بوسائل شرعية وهذه المراحل هي :

1- مرحلة التوظيف : Placement وتتمثل هذه المرحلة في اختيار المكان الذي تتم فيه عملية الغسل اما من خلال ادخال النقود في نظام مصرفي او في تجارة قانونية او غير ذلك وتعد هذه المرحلة من اصعب المراحل اذ غالبا ماتكون ايرادات الجريمة المنظمة في صورة نقدية ويقوموا بايداع هذه الاموال ومن ثم تحويلها عن طريق التحويلات المصرفية الى مصرف اخر او نقلها الى خارج الدولة التي يعملون بها .

2- مرحلة التغطية حيث يتم اخفاء تلك الاموال عن طريق فتح حسابات مصرفية باسماء اشخاص غير مشتبه بهم او باسماء شخصيات تعمل لحساب مستفيدين اخرين او باسم شركات وهمية ويمكن نقل الاموال عن طريق الحولات الالكترونية والتلغرافية .

3- مرحلة الدمج (integration)اي دمج هذه الامول مع الاموال الاخرى ذات المصادر القانونية وادخالها في قنوات اقتصادية وبواسطة تحويلات تسوغها استثمارات ومشاريع مالية مختلفة مما تضفي عليها قبولا وتبعد عنها كل شبهة مما يجعل تلك الاموال المغسولة تتشابه مع حركة وارباح اي عملية تجارية [17].

يعد تمويل الارهاب من اهم الهواجس الدولية قبل هجمات 11 سبتمبر 2001 ولذلك اعتمدت الامم المتحدة الاتفاقية الدولية لقمع وتمويل الارهاب في عام 1999 وبعد تلك الهجمات بدات العديد من الجهات المصرفية بالتتبع والتحفظ على الاصول والودائع وبعد تلك

[16]– الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، د نوال طارق ابراهيم – مجلة كلية الحقوق ،جامعة النهرين ،المجلد 12 ، العدد 1 ،ايلول 2010 ، ص 199

[17]– العولمة المالية وتبييض الاموال، عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ،دار الجامعة الجديدة ،2008 ، ص ص 30–51

الاحداث وبعد اخذ مفهوم الارهاب يتطور وتتعدد اشكاله وطرق تمويله مما جعل اتجاه الكثير من المنظمات الى ربط تمويل الارهاب بجرائم عدة اهمها جريمة غسيل الاموال حيث تعد جرائم دعم الارهاب جزءا لايتجزا من جرائم غسيل الاموال حيث توفر للجماعات الارهابية الدعم المالي الذي يساعدها فت تصاعد العمليات الارهابية وقد صدرت قرارات من جلس الامن تمنع وتجرم تمويل الارهاب كما جاء في الفقرة 4 من قرار مجلس الامن 1373 في 28 سبتمبر 2010 (الى القلق من الصلة بين الارهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات وغسل الاموال والاتجار

غير المشروع بالاسلحة والنقل غير القانوني بالمواد النووية والكيميائية والبيولوجية ويؤكد على ضرورة التنسيق الجهود على الصعيد الوطني والدولي لمواجهة التهديد للامن الدولي) كما جاء باقرارات تمويل الارهاب في القرار (2170) يدين فيه اي تعامل تجاري مباشر او غير مباشر مع هذين التنظيمين (تنظيم الدولة الاسلامية) و جبهة النصرة او الجماعات المرتبطة بهما ويؤكد ان هذا النوع من التعاملات يمكن اعتباره دعما ماليا للارهاب ويخضع لعقوبات دولية [18]كما اصدر فريق العمل المالي تسع توصيات بشان تجريم تمويل الارهاب والاعمال الارهابية حيث نلاحظ ان نظرة المجتمع الدولي ل تمويل الارهاب هي ذات النظرة التي تكافح غسيل الاموال نظرا لارتباط الشديد بين الجريمتين

المبحث الثاني : العولمة وتمويل الارهاب .

المطلب الاول: العولمة الاقتصادية وسيادة الدول :

لقد اضحى واضحا من مستلزمات العولمة وتبادل رؤوس الأموال وانفتاح الاسواق السعي من أجل تغيير مفهوم الدولة وسيادتها وفسح المجال أمام القطاع الخاص للقيام بتحريك عجلة الاقتصاد الوطني بعيدا عن بيروقراطية مؤسسات الدولة حسب مؤيدي ظاهرة العولمة ، وأخذت البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية المالية والتجارية تشترط تحجيم دور الدولة بمنح المعونات والمساعدات سواء أكان ذلك على شكل منح أم قروض ، فصندوق النقد الدولي والبنك الدولي لا يقومان بمساعدة البلدان النامية واعادة جدولة ديونها إلا بعد تطبيق وصفاتها (التثبيت الاقتصادي والتكييف الهيكلي) والتي من مضامينها تقليص دور الدولة لصالح القطاع الخاص في

[18] كذلك جاء القرار المرقم 2199 الذي اتخذه مجلس الامن في 12 شباط 2015 ويأتي مكملا للقرار 2170 والذي يهدف الى تجفيف مصادر تمويل العصابات الارهابية من خلال منع تهريب والسرقة والاتجار غير الشرعي بالأعضاء البشرية والنفط كما شدد على ادانة تدمير التراث الثقافي بما في ذلك المعالم الاثرية وادان جريمة الاختطاف بما في ذك اختطاف النساء والاطفال واستغلالهم الجنسي

النشاط الاقتصادي ، أما منظمة التجارة العالمية في دعوتها لتحرير التجارة العالمية والاستثمارات فأن ذلك يتطلب خفض الضرائب الكمركية والغاء جميع إجراءات تدخل الدولة لتسهيل إنسياب التجارة والاستثمار ، وهذا ما يعني إلغاء أو تحجيم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ، فضلا عن الشركات المتعدية الجنسية التي تسعى الى تصريف فائض إنتاجها والبحث عن المواد الأولية واعادة الإنتاج على المستوى العالمي ، كل ذلك يتطلب إجراءات حكومية أقل ليتسنى لها سهولة تحويل الفائض الاقتصادي الى البلدان المتقدمة أن العولمة الاقتصادية القائمة على فلسفة السوق الحر والانفتاح الاقتصادي تعني في أهم مضامينها عدم تدخل الدولة واضمحلال دورها الاقتصادي والاجتماعي ، ومن ثم تقليص الإنفاق العام للدولة سواء الموجه للأغراض الاستثمارية أم الاستهلاكية

، وهذا يعني انسحاب الدولة من الاستثمار العام وعدم التوسع في مشاريع جديدة وهذا يؤدي بدوره الى تقليص الطلب على العمالة ومن ثم يسهم بشكل كبير في تعميق مشكلة البطالة ، كذلك تخفيض الاستخدام في المؤسسات الحكومية وانسحاب الحكومة من التزاماتها ولعل اهم الاثار السلبية على

الجتمعات هي

-ارتفاع معدلات البطالة وخصوصا في اوساط الخريجين الجدد

-اعادة توزيع الدخل القومي في غير صالح ذوي الدخل المحدود

-ارتفاع تكلفة المعيشة فيغير صالح ذوي الدخل المحدود والغاء للدعم الحكومي للسلع التموينية وتخفيض الانفاق الحكومي على التربية والتعليم

- تراجع رفاهية المستهلك ونوعية الحياة جراء تخفيض الانفاق العام على مختلف القطاعات.

ومن هنا أخذت حكومات الدول مناحي واتجاهات جديدة في مجال الإنفاق ونطاق التدخل لا سيما بعد ظهور وتبني أفكار العولمة وبرامج الإصلاحات الهيكلية ، فبدأت بنقل جزء من أعباءها الى القطاع الخاص ، وهذا ما إنعكس بشكل مباشر على مستوى الإنفاق الحكومي ، إذ أدى الى تخفيضه وترشيد مستواه ، وبذلك فإن تبني الحكومات لهذه السياسات وكل هذا قاد الى مايعرف ب(التفاوت الطبقي) داخل المجتمعات ومع هذا كله تزامن مع سياسات تميزية للحكومات داخل مجتمعاته ليترك هذا الباب مفتوحا للتدخل الخارجي لتشجيع حركات التمرد على الحكومات، وافرز كل ذلك المبررات للتمرد والاقتتال مصاحبا مع افرازت تشجيع النعرات الطائفية والعرقية ،

وليدعم بتمويل محلي ودولي لتلك النزاعات والصراعات ، وان ضعف دور الدولة الامني وعدم قدرتها على المجابهة ، من هنا اضحت هذه الدول مستوردا للإرهاب الدولي وبيئة لنموه .

المبحث الثاني : الارهـــاب والعولمـــــة

اذا كانت نهاية الحرب العالمية الثانية قد احدثت تحولا في الارهاب ووسائله فاقتصاره في اغلب الاوقات قبل الحرب المذكورة داخل حدود الدولة متمثلا في ارهاب الاقوياء ضد الضعفاء ، او ارهاب الضعفاء في مواجهة سلطة الاقوياء. فان الارهاب العابر للقارات والدول قد تنامى بعد الحرب العالمية الثانية ليستخدم احدث ما وصلت اليه التكنولوجيا ووسائل الاتصالات ويستفاد من تقدم صناعة الاسلحة ، وتطور ارهاب الدول لرعاياه مستخدمة ابشع الوسائل ، وذهبت الى ابعد من ذلك لتستخدمه في ارهاب دول لا تستطيع الدخول معها في حروب طويلة ، ناهيك عن تنامي اشكال الصراع السياسي ليتخذ اشكال جديده لم تكن معروفة من ذي قبل وتعاظم دور الارهاب السياسي[19]

ولعل مما شجع كل ما سبق هو استخدام التقدم العلمي الهائل في وسائل الاعلام من جانب الجماعات الارهابية حيث تنقل انباء عملياتها عبر الاقمار الصناعية وشاشات الفضائيات ليشاهدها الجميع ، ومن هنا لم يعد الارهاب موجها الى دولة بعينها بل الى نظام دولي بأكمله

وهناك نقطة تحول مهمة في المسار التاريخي لتطور الارهاب فأحداث 11 سبتمبر 2001 مثلت تلك النقطة وبات يعرف الارهاب بالإرهاب الجديد ولعل ان المتغيرات في البيئة الدولية قد افرزت ذلك التحول وعلى الرغم من ان جوهر الارهاب يبقى واحدا من حيث استخدام العنف او التهديد باستخدامه واثارة الخوف والهلع في المجتمع واستهداف الافراد والمؤسسات وانظمة الحكم بأكملها ، وان ما شهده النظام الدولي من تنامي ظاهرة العولمة بكافة اشكالها فقد انعكست على الارهاب وبشتى النواحي والتي اهمها التنظيم والتسليح والاهداف [20]

فمن حيث التنظيم فقد اتسمت الجماعات الارهابية بغلبة النمط العابر للجنسيات ، حيث تضم افرادا ينتمون الى جنسيات مختلفة ، ولاتجمعها قضايا قومية وانما تجمعها في اغلب الاحيان قضايا ايدلوجية دينية او سياسية محددة ، وبات هذه الجماعات تنتقل من مكان الى اخر ، كما ان

[19] الارهاب وحروب التحرير الوطنية ، دراسة تحليله نقدية ، دار مصر المحروسة ، القاهرة ، 2002 ، ص18

[20] الارهاب الجديد ،الشكل الرئيس للصراع المسلح في الساحة الدولية، احمد ابراهيم محمود ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 137، السنة الثامنة والثلاثون ، 2002 ، ص44

التسليح الذي بات يستخدم اضحى اكثر تطورا وتعقيدا من خلال استخدام منظومات تسليحية واستخدام اسلحة الدمار الشامل الكيمياوية والبيولوجية والنووية والاشعاعية ، واهم ما يعزز ذلك وجود مصادر متنوعة للتمويل والاسناد اللوجستي يصعب رصدها او اختراقها او التنبؤ بحركاتها وردود افعالها[21].

وراحت تسعى تلك التنظيمات الي ظهرت تحت مسميات عدة الى تحقيق هدف وهو ايقاع اكبر عدد من الخسائر ماديا او بشريا ، وبات تنشر الافكار الغريبة داخل المجتمعات وتزرع بذور التفرقة والتناحر من خلال كثافة التعبير عن الكراهية والرفض الشديد للأخر من خلال استهداف رموز بارزه لديه وبات الغموض يشوب اهداف تلك التنظيمات.

المبحث الثالث : طرق مواجهة تمويل الارهاب

المطلب الاول :التمويل وسبل المواجهة :

ان مكافحة او مواجهة (تمويل الإرهاب) يشمل التحقيق والتحليل والردع ومنع مصادر التمويل لأنشطة تهدف إلى تحقيق أهداف سياسية أو دينية أو أيديولوجية عن طريق العنف والتهديد بالعنف ضد المدنيين وتهديد الاستقرار. ويكون ذلك بتعقب مصدر الأموال التي تدعم الأنشطة الإرهابية، وتطبيق القانون قد يكون قادرعلى منع حدوث بعض تلك الأنشطة. بدلاً من المواجهة العسكرية وتقديم الخسائر المادية والبشرية وتطبيق القانون يعالج المشكلة من الجانب المالي عن طريق الكشف عن المعاملات المالية المشبوهة وتعقب جميع الأفراد والمنظمات التي تشارك في تلك المعاملات.

فإن التمويل هو العملية التي يمول الإرهابيون عملياتهم من أجل القيام بأعمال إرهابية. فالإرهابيون بحاجة إلى دعم مالي للقيام بأنشطتهم وتحقيق أهدافهم. ولا يوجد فرق يذكر بين الإرهابيين وغيرهم من المجرمين في إساءة معاملتهم للنظام المالي. وبينما يختلف الإرهابيون عن غسل الأموال، كثيرا ما يستغلون نقاط ضعف مماثلة في النظام المالي.

وتتخذ المنظمات الإرهابية أشكالا عديدة للتمويل ، تتراوح بين شبكات صغيرة تحت الأرض وكيانات إقليمية كبيرة. وفي الآونة الأخيرة، استحوذت المنظمة الإرهابية في العراق والشام (داعش)، أو التي يشار باسم داعش، على اهتمامها بهجماتها وبتدفقات تمويلها الفريدة. إن توليد رأس المال عن طريق السطو على

[21] ارهاب القراصنة وارهاب الاباطرة قديما وحديثا ، ناعوم تشومسكي ،تعريب احمد عبد الوهاب ،مكتبة الشروق الدولية ،القاهرة ط1،2005 ،صص171-175

المصارف، وحقول النفط المقرصنة، وسرقة الأصول الاقتصادية الأخرى، جعلها تحصل على تمويل يصل إلى نصف مليار دولار تقريبا. وكما هو الحال بالنسبة لمعظم المنظمات الإرهابية، فإن الأعمال الإرهابية الفعلية منخفضة التكلفة نسبيا مقارنة بالأضرار التي تلحقها؛ ومع ذلك، فإن التكاليف التشغيلية لاستدامة المنظمات الارهابية كبيرة. وتمارس الخلايا الإرهابية عدة طرق لرفع أموالها وزيادتها واخفائها، بدءا من الأنشطة غير المشروعة مثل الاحتيال المنظم أو المخدرات، ومصادر التمويل المشروعة، بما في ذلك المنظمات الخيرية أو الأعمال التجارية المشروعة. ومع ان تنظيم داعش، والعديد من الجماعات الإرهابية الأخرى فإن مصادر إيراداتها متنوعة وبعيدة المدى. وبغض النظر عن الكيفية التي ترفع بها رؤوس أموالها، فإن الهدف النهائي هو تمويه الأموال في نهاية المطاف عن طريق استغلال النظم المالية العالمية.

والإرهابيون يتطلبون المال للعمل كما سبق الذكر، وبدون تمويل لا يمكنهم شراء الأسلحة أو المعدات أو اللوازم أو الخدمات. وقد يكون مصدر الأموال الإرهابية مشروعا أو غير مشروع، وغالبا ما يأخذ التمويل شكل تبرعات صغيرة متعددة، بدلا من مبلغ كبير من المال. وقد تكون الجماعات الإرهابية مرتبطة ارتباطا مباشرا أو غير مباشر بالجماعات الإجرامية المنظمة، وقد تشارك في أنشطة إجرامية، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات أو الأسلحة، والابتزاز، والاختطاف طلبا للفدية. إن تمويل الإرهاب ظاهرة عالمية لا تهدد أمن الدول الأعضاء فحسب بل يمكن أن تقوض أيضا التنمية الاقتصادية واستقرار الأسواق المالية. ولذلك من الأهمية بمكان وقف تدفق الأموال إلى الإرهابيين.

ويمثل تجميد الأصول الإرهابية ومصادرها وسيلة فعالة للغاية لجميع الدول في الحد من تدفق الأموال لتمويل الارهاب. ويمكنها أيضا أن تكون رادعا لمواصلة المشاركة في النشاط الإرهابي. غير أن الدول تواجهها العديد من التحديات في تنفيذ آليات التجميد الفعالة للأصول المالية التابعة للتنظيمات الارهابية او التي تقوم بتمويلها. ،وتعمل الكثير من الدول اليوم والمنظمات الدولية لمكافحة الارهاب في جميع أنحاء العالم لمساعدة الدول على إنشاء آليات تجميد فعالة تتسق مع المعايير والالتزامات الدولية، بما في ذلك الالتزامات ذات الصلة بحقوق الإنسان.

المطلب الثاني: المواجهة الاقتصادية لتمويل الارهاب

انطلاقا من تنوع مصادر ومنابع تمويل الارهاب فلابد من ان تتنوع سبل المواجهة الاقتصادية وضرورة ايجاد العديد من الوسائل والاساليب المتطورة ، ولعل متابعة ظاهرة غسيل الاموال تعد واحدة من اهم الوسائل لمكافحة الارهاب ، ان الدول المتقدمة اليوم ذهبت لتطوير اساليب حديثة لتتبع الاموال المشروعة وغير المشروعة التي تمول الارهاب وبالتالي

حدت من تنامي ظاهرة تمويل الارهاب في بلدانها وان من اهم الوسائل الاقتصادية والمالية للمجابهة هي:

- اتباع مبدا الشفافية المصرفية والابتعاد عن السرية التامة التي تسهم في عدم الامتثال للقوانين المحلية والضريبية .
- التعاون بين الاجهزة المصرفية وعلى راسها البنك المركزي مع اجهزة المخابرات والامن الوطني والاستخبارات وانشاء وحدات للتحري المالي للكشف عن قضايا تتعلق بتمويل الارهاب وغسيل الاموال[22]
- يجب ان يكون عملاء البنوك والمصارف معرفين ومعرفة انشطتهم والعمليات المالية التي يقومون بها
- يجب ان تعمل معظم الدول وبالأخص الدول النامية وفق المعايير الدولية لفتح الحسابات في البنوك التجارية وقواعد تشغيلها (مثل مبدا اعرف عميلك) والمعايير والالتزامات التعاقدية النظامية ما بين العملاء والبنود الصادرة من (لجنة بازل) ومجموعة العمل المالي والاعتماد على توصياتهما في حماية القطاع المصرفي [23].
- اتباع مجموعة من الاجراءات لمتابعة عمل وانشطة منظمات المجتمع المدني والجمعيات الخيرية العاملة وبلاخص في البلدان النامية حيث تعاني تلك البلدان مشكلة كبيرة من الاقتصادات القائمة على النقد[24] .
- تتبع منابع مظاهر الثراء الفاحش بين المواطنين وارتفاع دخولهم النقدي وخصوصا ذوي المصادر غير المشروعة
- تتبع عمليات التحويل المالي ودخول الاموال وخروجها من الدول.
- توفير الحماية الامنية المتطورة لا بار النفط وأنابيب النقل.

المطلب الثالث : المواجهة السياسية والامنية :

يعد الفساد السياسي والحكومي واحد من اهم مصادر تمويل الارهاب ولمواجهة ذلك التمويل لابد من القضاء على الصراعات السياسية الداخلية على السلطة وهو ما يتطلب القضاء على الخلافات السياسية التي تسهل في اغلب الاحيان عمليات التمويل، وهذا ما يفرض ضرورة تبني الديمقراطية في التداول السلمي للسلطة وان تكون النخب السياسية ذات نوايا حسنة تجاه بعضها البعض.

[22] تنظيم الدولة الاسلامية في العراق ،هشام الهاشمي،ط1،دارالحكمة، لندن، 2015،ص299

[23] المصدر السابق

[24] الامن المفقود – دور الاستخبارات والتنمية في استتاب الامن، بشير الوندي ، دار الصفار ، العراق ، 2013، ص257

والاعتماد على الحوار السياسي لتحقيق التعايش السلمي بين ابناء المجتمع ، وبناء مرجعية سياسية متمثلة في دستور وطني يضمن المصالح الوطنية ويعزز الحريات ، وخلق الترابط بين مختلف الطوائف والقوميات داخل الجماعة السياسية بدلا من ان تكون منبرا لزرع الفتنه الطائفية.

ويعد من البديهي توحيد الخطاب السياسي داخل الدول لتوحيد الهوية السياسية للدولة لان الهوية الوطنية اهم روابط الوحدة.

ويجب ان تكون الاجهزة الامنية فعالة لمكافحة تمويل الارهاب وتقوم على استراتيجية واضحة وقادرة على القضاء او الحد من مصادر التمويل [25].

وضرورة التعاون بين الاجهزة الامنية والاستخباراتية واجهزة النظام المالي داخل كل دولة ويزداد دور الاجهزة الامنية في الدول التي تعتمد النقد في تداولاته المالية حيث تحتاج الى تتبع الحركات المشبوهة لبعض المؤسسات والافراد وتقاطع المعلومات مع المؤسسات المالية.

الخاتمـــــــة

مما لاشك فيه ان اول الخطوات لا يقاف العمليات الارهابية هو تتبع منابع التمويل وايقافها فكل عمل ارهابي او التهديد بالعمل الارهابي يحتاج الى تمويل حتى وان كان صغيرا فمعظم العمليات الارهابية التي شهدتها الدول تنوعت مصادر ومنابع تمويلها ، وبات هناك تمويل من مصادر مشروعة ومصادر غير مشروعة، لذا لم يعد الامر يقتصر على الاجهزة الامنية لمكافحة الارهاب وانما بات دور المؤسسات المالية ضروريا لمكافحة التمويل للحركات والمنظمات الارهابية .ومن هنا فقد توصل البحث الى عدة توصيات اهمها:

التوصيـــــــات

1) يجب ان تلجا الدول اليوم الى تعزيز التعاون في المجال الامني على الرغم من حرص وتمسك الكثير من الدول بالاحتفاظ بقرارها السيادي في مجال ادارة الامن والشرطة . ولأيمكن لنجاح ان يتم الا اذا ما توافر تعاون دولي شامل فلو امتنعت دولة من دول العالم فان ذلك يعني توفير ملاذ امن لتمويل الإرهابيين على اراضيها ، ويجب ان يكون هناك تخصيص جزء من ميزانية الشرطة الدولية (الانتربول) لتتبع اموال الارهابيين في مختلف دول العالم وعملية انتقالها.

[25] النظام الامني في منطقة الخليج العربي ، سيف بن زايد ال نهيان ، ط1، مركز الامارات للدراسات والبحوث ، 2008، ص358

2) ان اجراءات مكافحة الارهاب والحد من تنفيذ العمليات الارهابية يتطلب تجفيف موارد الارهاب وعملية انتقالها ويجب ان تسعى الدول النامية الى سن حزمة من التشريعات القانونية لضبط حركة راس المال وعمليات تهريب العملة وعمليات غسيل الاموال.

3) ضبط الانشطة الاقتصادية ومتابعتها دون عرقلتها من خلال بناء منظومة داخل الدولة من مؤسساته وبالتعاون مع الجهات الدولية التي تحارب عملية غسيل الاموال وتمويل الارهاب. وفي ظل الثورة المعلوماتية بات من السهل تتبع الانشطة الاقتصادية داخل حدود الدولة وتتبع مصادر الثراء السريعه سواء اكان ذلك للافراد او المؤسسات او الشركات .

4) اصدار التشريعات التي تسهل من عملية تسجيل الانشطة الاقتصادية ومراقبتها .

5) التعاون الدولي في مجال تبادل المعلومات وعمليات انتقال الاموال والاشخاص والتاكيد على الشفافية في التعاملات المالية.

6) توظيف الجانب المعلوماتي والتقني في تتبع حركة راس المال وربطها بعمل مؤسسي فعلى سبيل المثال عملية انتقال راس المال لمبالغ معينه يتطلب ابلاغ المؤسسة الضريبية داخل الدولة لتتخذ اجراءاتها.

المصـــــــادر

الكتب

1. مولو الارهاب في مصر ،عبد القادر شهيب ، دار الهلال ،بلا مكان نشر ،1994– ص 88 .
2. تجفيف مصادر الارهاب ،د مُحَّد السيد عرفة ،ط1 – جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ،الرياض ، 2009 ، ص5
3. مُحَّد السيد عرفة ، مصدر سبق ذكره،ص24–25
4. مُحَّد السيد عرفه ، مصدر سبق ذكره،24–25
5. العولمة المالية وتبييض الاموال ، عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ، دار الجامعة الجديدة ،2008 ،ص 23–28
6. الدولة الاسلامية الجذور – التوحش – ،عبد الباري عطوان، المستقبل ،ط1 ، دار الساقي ، بيروت ، 2015، ص34
7. العولمة المالية وتبييض الاموال، عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ،دار الجامعة الجديدة ،2008 ، ص ص 30–51
8. الارهاب وحروب التحرير الوطنية ، دراسة تحليله نقدية ، دار مصر المحروسة ، القاهرة ، 2002 ، ص18
9. ارهاب القراصنة وارهاب الاباطرة قديما وحديثا ، ناعوم تشومسكي ،تعريب احمد عبد الوهاب ،مكتبة الشروق الدولية ،القاهرة ط2005،1 ،صص171–175
10. تنظيم الدولة الاسلامية في العراق ،هشام الهاشمي،ط1،دارالحكمة، لندن، 2015،ص299.

11. الامن المفقود – دور الاستخبارات والتنمية في استتاب الامن، بشير الوندي ، دار الصفار ، العراق ، 2013، ص25

12. [1] تمويل الإرهاب ، سامي علي حامد ،الطبعة الأولى ،دار الفكر الجامعي ،الإسكندرية ، 2012 ،ص220.

13. مكافحة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب ، جمال عبد الخضر عبدالرحيم ، ط1،دار المحجة البيضاء بيروت ، 2014، ص2

رسائل دكتوراة

السياسة الجنائية لمواجهة غسل الاموال في دول مجلس التعاون الخليجي واتجاهات السياسة الجنائية الدولية المعاصرة ،المطيري ناصر محيا ، دراسة تحليلية مقارنة تطبيقية، رسالة دكتوراه، جامعة نايف للعلوم الأمنية٢٠٠٧م،ص١٧٨

النشرات والدوريات والمحاضرات

1. قضية الارهاب محاولة للفهم السيكولوجي، د صفوت فرج ، مجلة دراسات نفسية ، المجلد الثالث ،العدد الرابع ،اكتوبر 1993 ،ص22
2. الارهاب في المنظور الاقتصادي " التداعيات والحلول، ياسر خالد بركات ،" مجلة نبأ ، العدد 78 ، 3اب /2005 ،ص4
3. دور المحاسب القضائي في الكشف والتصدي لعمليات غسيل الاموال ،رافي نزار جميل – مقداد احمد الجليلي ، مجلة الادارة والاقتصاد ،العدد93– المجلد 2 ، الجامعة المستنصرية ،2012، ص 86
4. [1]– الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، د نوال طارق ابراهيم – مجلة كلية الحقوق ،جامعة النهرين ،المجلد 12 ، العدد 1 ،ايلول 2010 ، ص 199
5. الارهاب الجديد ،الشكل الرئيس للصراع المسلح في الساحة الدولية، احمد ابراهيم محمود ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 137، السنة الثامنة والثلاثون ، 2002 ، ص44

مصادر الانترنت

1. المالي الدولية –شبكة المعلومات العالمية الانترنت – متاح على الرابط http;//www,fatf.org/pages/aboutus
2. .مجموعة العمل الدولية ، شبكة المعلومات الدولية، انظر الرابط htpp:// www .Fatf.gafi.org/pages/aboutus